

قرار رقم (٩٧٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٣

بشأن الموافقة من حيث المبدأ

على إضافة نشاط التمويل العقاري الى غرض شركة جلوبال كورب للتمويل الاستهلاكي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية والمعدلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٥، وعلى القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى الطلب المقدم من شركة جلوبال كورب للتمويل الاستهلاكي للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على إضافة النشاط الى غرض الشركة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٠٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١ والمعمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قـرر

**مادة (١):** الموافقة من حيث المبدأ على اتخاذ إجراءات إضافة نشاط التمويل العقاري الى غرض شركة جلوبال كورب للتمويل الاستهلاكي ش.م.م وفقاً لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠، والقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية والمعدلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٥، قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن.

**مادة (٢):** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦